صلاة التطوع

وقت راتبة الفجر

السؤال**: ما وقت صلاة راتبة الفجر؟**

**الجواب:** وقتها الأصلي الذي تؤدَّى فيه من تحقق طلوع الفجر إلى إقامة الصلاة، هذا وقتها الأصلي، وقت الأداء، ثم مَن فاته هذا الوقت وأُقيمت الصلاة وهو لم يُصلِّ الركعتين فله أن يقضيهما بعد صلاته في الوقت الموسع، وإذا لم يتيسر له ذلك فإن قضاهما بعد خروج وقت النهي وارتفاع الشمس فلا مانع من ذلك -إن شاء الله تعالى-.

المصدر: **برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الخمسون 4/10/1432هـ**